

Distr.: General
18 February 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ١٥١ من جدول الأعمال
تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا

التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

- ١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام بشأن تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا (A/65/678). وخلال نظرها في التقرير، اجتمعت اللجنة مع ممثلي الأمين العام الذين قدموا معلومات إضافية.
- ٢ - وقد أنشئت ولاية البعثة بموجب قرار مجلس الأمن ١٣١٢ (٢٠٠٠) و ١٣٢٠ (٢٠٠٠)، وعُدلت لاحقا بالقرار ١٤٣٠ (٢٠٠٢) ومدّدت في قرارات لاحقة. وقرر المجلس بموجب قراره ١٨٢٧ (٢٠٠٨) إنهاء ولاية البعثة اعتبارا من ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨.
- ٣ - ووافقت الجمعية العامة في قرارها ٥٥٤/٦٣ على التبرع المقترح بأصول تبلغ قيمتها الدفترية ١ ٣٩٨ ٥٠٠ دولار والقيمة المتبقية المقابلة ٤٢١ ٨٠٠ دولار لحكومة إثيوبيا، وأصول تبلغ قيمتها الدفترية ٤٠٠ ٩١١ دولار والقيمة المتبقية المقابلة ١ ٩٦٧ ٩٠٠ دولار للاتحاد الأفريقي دعما لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال (انظر A/63/728).
- ٤ - وكما هو مبين في تقرير الأمين العام، فإن الأصول التي تم تحديدها للتبرع بها لحكومة إريتريا، والتي تبلغ قيمتها الدفترية ١٠٠ ٠٨٢ دولار وقيمها المتبقية المقابلة ٣٠٠ ٢٩٩ دولار، فلم يمكن التبرع بها بسبب عدم قبولها. وعند تلقي رسالة من الحكومة



بهذا الشأن، كانت البعثة قد أنهت بالفعل عملية التصفية الميدانية، وأعدت موظفيها إلى أوطانهم، لذلك لم تكن في وضع يؤهلها لاستعادة الأصول المتبقية، التي اعتُبرت تبعاً لذلك متروكة في أماكنها (انظر A/65/678، الفقرة ٥).

ثانياً - التصرف النهائي في الأصول

٥ - يقدم تقرير الأمين العام معلومات مفصلة عن التصرف النهائي في أصول البعثة التي بلغ مجموع قيمتها الدفترية ١٠٠ ٠٣٤ ٥٧ دولار في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وأشار الأمين العام إلى أن عملية تصفية الأصول قد جرت استرشاداً بالمبادئ والسياسات الواردة في البند ٥-١٤ من النظام المالي للأمم المتحدة. وتم تصنيف الأصول في ثلاث مجموعات (المصدر نفسه، الجدول ١).

٦ - وتشمل المجموعة الأولى أصولاً تبلغ قيمتها الدفترية ١٧ ٤٥٨ ٧٠٠ دولار (٣٠,٦ في المائة من القيمة الإجمالية للأصول)، تم نقلها إلى بعثات أخرى، أو إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، بغرض تخزينها مؤقتاً. وتم تزويد اللجنة الاستشارية بمعلومات تكميلية عن الأصول التي تم نقلها، شملت بياناتها وكمياتها وقيمتها الدفترية، وقائمة بالبعثات التي نقلت إليها. وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ٣ من التقرير أن الأصول التي تبلغ قيمتها الدفترية ٣٠٠ ٣٠٤ دولار قد نقلت إلى بعثات أخرى لكن لم يتم الإقرار بها، ولدى الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأن هذه المجموعة شملت تباينات في المخزون، ومواد منقولة وفائضاً لم يُقر بها إلى البعثات أو إلى قاعدة للوجستيات في برينديزي. ومن هذه الأصول، لم يتم الإقرار بنقل بند واحد فقط، وهو جهاز هاتف خليوي تبلغ قيمته الدفترية ٨٢,٥٠ دولاراً كان من المفترض أن يشحن إلى القاعدة في برينديزي.

٧ - وتشمل المجموعة الثانية الأصول التي تبلغ قيمتها الدفترية ٩ ٢٣٩ ٠٠٠ دولار (١٦,٢ في المائة من إجمالي القيمة الدفترية)، وتشمل الأصول المتبرع بها لحكومة إثيوبيا والاتحاد الأفريقي، فضلاً عن أصول بيعت إلى إحدى وكالات الأمم المتحدة وإلى شركات خاصة وأفراد بنظام العطاءات التنافسية. وقُدِّم مبلغ ٦٤٤ ٥٠٠ دولار، يمثل عائدات البيع، كإيرادات متنوعة في الحساب الخاص للبعثة (المصدر نفسه، الجدول ٢). وفي الفقرتين ٢ و ٤ من تقريره، أوضح الأمين العام أن اقتراح التبرع بالأصول لحكومة إثيوبيا والاتحاد الأفريقي الوارد في تقريره السابق (A/63/728) كان قد أُعد استناداً إلى خطة أولية للتصرف في الأصول، وأنه طرأت بعض التغيرات في القيمة أثناء استكمال وتحديث جرد الموجودات خلال عملية التصفية. ولدى الاستفسار عن سبب بيع أصول تبلغ قيمتها الدفترية ٢٣٧ ٢٠٠ دولار إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بقيمة اسمية قدرها دولار واحد، أُبلغت

اللجنة الاستشارية بأن البعثة كانت قد منعت من بيع الأصول المعنية - وهي أساسا هياكل مسبقة الصنع ووحدات تكييف هواء يزيد عمرها على ثماني سنوات - في السوق المحلية. ولما كان شحنها إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي غير اقتصادي، فقد تقرر أن يبيعها بقيمة اسمية إلى وكالة تابعة للأمم المتحدة هي أكثر الوسائل المتاحة للتصرف بها فعالية من حيث التكلفة.

٨ - أما المجموعة الثالثة التي تبلغ قيمتها الدفترية ٤٠٠ ٣٣٦ ٣٠ دولار، (٥٣,٢ في المائة من إجمالي القيمة)، وقيمة متبقية مقابلة قدرها ٥٠٠ ٩٥١ ٧ دولار، تمثل أصولا تم شطبها أساسا لأسباب تُعزى إلى الحوادث، والتلف بفعل عناصر الطبيعة؛ والتقاعد؛ والاستهلاك الناجم عن الاستعمال العادي؛ والأصول التي لم تقبلها حكومة إريتريا كتبرع؛ وتوقعات عدم الجدوى الاقتصادية من إصلاحها، والفقدان (انظر A/65/678، الجدول ٣). وتعرب اللجنة الاستشارية عن قلقها بشأن ارتفاع نسبة الأصول في هذه المجموعة وطلبت توضيحا عما إذا كانت قد بذلت جهود لإصلاحها قبل شطبها. وأبلغت اللجنة أن معظم المواد التي تم شطبها نجمت عن التلف والتقاعد، إلا أن عملية التصرف في المواد تلك أُخِّرت بسبب صعوبة ظروف التشغيل خلال فترة التقليل.

٩ - وفيما يتعلق بالأصول المتروكة في أماكنها في إريتريا (انظر الفقرة ٤ أعلاه)، سألت اللجنة عما إذا تم النظر في المسؤولية القانونية، وعما إذا طلبت مشورة مكتب الشؤون القانونية. فأبلغت اللجنة أنه لم تُطلب مشورة قانونية لأن البعثة كانت قد أبلغت الحكومة المضيفة في مذكرة شفوية مؤرخة ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ بأن المنظمة ستكون في حلٍّ من أي مطالبات في المستقبل ناشئة عن الأصول المتبقية في مواقع خارج أسمر، والتعويض عنها.

١٠ - وردا على استفسار بشأن حالة المطالبات غير المسددة من بائعين أو أطراف أخرى، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه لا توجد مطالبات غير مسددة. إلا أنه رصد مبلغ قدره ٢٩ ٠٠٠ دولار لإمكانية التسديد إلى بائع يُتوقع أن يعيد تقديم فواتير شحن وثائق المحفوظات إلى المقر. وتتوقع اللجنة الاستشارية أن يتم حلّ القضايا العالقة مع البائع في الوقت المناسب.

١١ - وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يتم توثيق الدروس المستفادة من تصفية البعثة وأخذها بعين الاعتبار، حسب الاقتضاء، في تصفية بعثات أخرى.

ثالثاً - خلاصة

١٢ - ترد الإجراءات التي يتعين على الجمعية العامة اتخاذها فيما يتعلق بتمويل البعثة في الفقرة ١٢ من تقرير الأمين العام (A/65/678). وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تحيط الجمعية العامة علماً بهذا التقرير.
